

اتفاقية تعاون تجاري واقتصادي

بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة جمهورية اذربيجان

-

1- توسيع التجارة وتطوير التعاون الاقتصادي وتشجيع المنافسة عبر :

أ- تطوير الإنتاج والتعاون الصناعي .

ب- تشجيع التعاون بين المؤسسات .

ج- تطوير التعاون في مجالات الإستثمار .

د- تأسيس وإدارة مشاريع مشتركة .

هـ- إقامة المعارض .

2- توطيد العلاقات التجارية الطويلة الأمد .

3- منح الدولة الطرف الآخر معاملة أكثر رعاية ولا تطبق هذه المعاملة على :

أ- الدولة المجاورة لتسهيل التجارة .

ب- أي بلد ثالث لتشكيل اتحاد جمركي .

ج- الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية .

د- البلدان النامية .

4- تشجيع الزيارات بين البلدين وإقامة المعارض .

5- تسريع عملية إصدار رخص الإستيراد والتصدير .

6- تعزيز التعاون بين المصارف لتطوير النشاطات .

7- تتضمن مجالات التعاون ما يلي :

أ- تصنيع المنتجات الصناعية .

ب- بناء وتحديث مؤسسات الصناعة .

ج- مؤسسات صناعية .

د- التعاون في مجال التنقيب .

هـ- البناء .

و- النقل والمواصلات .

ز- السياحة

8- إعفاء المنتجات المصدّرة من أي من الطرفين الى الآخر من الرسوم الجمركية .

9- تتمّ المدفوعات بعملة قابلة للتحويل .

10- تشكيل لجنة تعاون مشتركة .

11- لا تؤثر هذه الإتفاقية على حقوق الإتفاقات الدولية .

المكان والتاريخ : حرّر في 12/2/1998 في مدينة ساكو بالعربية والأذربيجانية والإنكليزية الأفضلية للإنكليزية. ابرم الاتفاق في اذار 1999.

مفعوله : تدخل حيّز التنفيذ في تاريخ تبادل آخر وثاق خاصة بإنهاء التدابير القانونية تصلح لسنة وتجدد تلقائياً لسنة ما لم يبلغها أحد الطرفين قبل 3 أشهر من انتهاءها .